انه عليه الصلاة والسلام كان يلبس يوم العيد بردة حمراء وهي كما في الفتح عبارة عن ثوب يؤتى من اليمن فيه خطوط حمر وخضر الا انها تحمر بحت فليكن محل البردة احد هذا بدليل نهيه عن لبس الاحمر كما رواه ابو داود والقول مقدم على الفعل والحاظر على المبيح لو تعارضا فكيف اذا لم يتعارضا بالحمل المذكور انتهى **فائدة** وضع الستور والعمايم والثياب على قبور الصالحين والاولياء كرهه الفقهاء حتى قال في فتاوى الحجة وتكره السعد على القبور انتهى ولكن نحن الآن نقول ان كان القصد بذلك التعظيم في اعين العامة حتى لا يحتقروا صاحب هذا القبر الذي وضع عليه الثياب والعمايم ولباب الخشوع والادب لقلوب الغافلين الزائرين لان قلوبهم نافرة عن الحضور في الادب بين يدي اولياء الله تعالى المدفونين في تلك القبور كما ذكرنا من حضور روحانيتهم المباركة عند قبورهم فهو امر جائز لا ينبغي منعه لان الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى فانه وان كان بدعة على خلاف ما كان عليه السلف ولكن هو من قبيل قول الفقهاء في كتاب الحج انه بعد طواف الوداع يرجع القهقرى حتى يخرج من المسجد لان في ذلك اجلال البيت حتى قال في منهاج السالكين وما يفعله الناس من الرجوع القهقرى بعد الوداع فليس فيه سنة مروية ولا اثر محكي وقد فعله اصحابنا انتهى الى ان كشف النور عن اصحاب القبور للشيخ عبد الغني النابلسي تغمدنا الله تعالى به امين **فائدة** في تيسير الوقوف الهاوي من احوال الفصل الثالث وقد ذكر الحافظ العماد ابن كثير في تاريخه ان علماء بغداد منعوا في بعض السنين تعليم الاطفال في المساجد الا شخصا واحدا كما هو موصوفا بالصلاح والخير فاستثنوه من المنع واستثنوا الماوردي معاينا والقدوري

من

في وضع السور على القبور

منع العلما تعلم الاطفال في المساجد الا شخصا واحدا

من الحنفية وعلى هذا فقولهم باستثنائه مستدل ليث بان المصطفى صلى الله عليه وسلم امر بسد كل خوخة الا خوخة ابي بكر رضي الله تعالى عنه فقاسوا استثناءهم لذلك الرجل على استثناء خوخة ابي بكر رضي الله تعالى عنه قال وهذا استنباط دقيق لا يدركه الا الائمة المجتهدون انتهى **فائدة** اجمع العلماء على ان الدعاء للاموات ينفعهم لقوله تعالى والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان وقوله عليه الصلاة والسلام اللهم اغفر لاهل البقيع وقوله اللهم اغفر لحينا وميتنا واختلفوا في وصول ثواب قراءة القرآن اذا قال القارئ اللهم اوصل ثواب ما قرأناه الى فلان وقال بعضهم لا يصل لانه ما هو من سعي الميت والانسان ليس له الا ما سعى وقال بعضهم يصل اليه وهو المختار وقد روي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا مات العبد انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية او ولد صالح يدعو له وعلم ينتفع به بعده وعن ابن رضي الله تعالى عنه قال سبع يجري ثوابها للميت في قبره من علم علما او اجرى نهرا او حفر بيرا او غرس نخلا او بنى مسجدا او كتب مصحفا او ترك ولدا يستغفر له والله اعلم بالصواب من الرائح والمعاج اخر الهفية قبيل الوقف وفي الاتقان للسيوطي الائمة الثلاثة على وصول ثواب القراءة للميت ومذهب الشافعي خلافه قيل والمشهور عن الشافعي ان ثواب القراءة للميت لا يصل اليه وانما يصل ثواب الصدقة والدعاء وقال النووي في شرح المهذب المشهور من مذهب الشافعي ان القارئ لنفسه يكون ثوابه له ولا يصح ان يجعله لغيره بعد ما فعله وقال ابن الصلاح في فتاويه الذي نختاره ان للقارئ ان يجعل ثواب قراءته لغيره ويصح ذلك له كما يصل الدعاء والصدقة بالاجماع وقال ابن القيم في كتاب الروح الصحيح ان هذا هو الذي عليه اكثر الناس وهو الذي تدل عليه النصوص وقواعد الشرع وقال ابن تيمية في فتاويه القراءة اذا قصد بها وجه الله والدار الآخرة حصل للميت والقارئ ثوابها وهذا كالدعاء والصدقة بل هذا اولى فان الدعاء والصدقة مأمور بها وقد حصلت والقراءة لم يؤمر بها ولم يتطوع بها انتهى وقال ابن القيم في كتاب الروح الصحيح ان هذا هو الذي عليه اكثر الناس وهو الذي تدل عليه النصوص وقواعد الشرع وقال ابن تيمية في فتاويه القراءة اذا قصد بها وجه الله والدار الآخرة حصل للميت والقارئ ثوابها وهذا كالدعاء والصدقة بل هذا اولى فان الدعاء والصدقة مأمور بها وقد حصلت والقراءة لم يؤمر بها ولم يتطوع بها انتهى

اجمع العلما على ان الدعاء للاموات ينفعهم

اختلفوا في وصول ثواب قراءة القرآن

الائمة الثلاثة على وصول ثواب القراءة للميت ومذهب الشافعي خلافه

في قول القارئ اجعل ثواب ما قرأته زيادة في شرفه صلى الله عليه وسلم

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)